



المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجوائزها
في الفقه الإسلامي

إعداد

عزمان عبد الرحمن

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في علوم الوحي والتراث
(الفقه وأصوله)

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية
الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

سبتمبر ٢٠٠٣ م

ملخص البحث


ينطلق هذا البحث من فكرة وجود علاقة وطيدة وشبه كبيرة بين القمار والمسابقة من حيث العوض، وخاصة المسابقات العلمية والرياضية. ونظراً لما شهده هذا العصر من ظهور عدة أنواع من المسابقات ذات العلاقة القوية بالقمار والتي لم تكن موجودة من قبل، فإن الأمر يستدعي القيام بدراسة أحكامها وبيان الفرق بينها وبين القمار. واعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي، وذلك في وصف حقيقة المسابقة لإظهار هدفه وغاياته. كما استخدم المنهج الاستقرائي الاستنباطي المتمثل في تتبع آراء الفقهاء القدماء والمعاصرين وأدلتهم التي جاءت متناثرة في ثنايا مؤلفاتهم المتداولة، والمنهج التحليلي لمناقشة هذه الآراء والترجيح بينها. وقد استنتج الباحث أن المسابقة تشبه القمار إذا كان العوض من المتسابقين أو من المقامرين، وتختلف عنه إذا كان العوض من أحدهما أو من طرف ثالث، فضلاً عن أوجه أخرى، جرى بسط الحديث عنها في البحث. كما توصل الباحث إلى أن المسابقات العلمية والرياضية والمصارعة القديمة التي لا يستباح بها إلحاق الأذى والضرر بالنفس وبالآخرين مشروعة وجائزة، إذا خلت من المحذورات الشرعية، ويجوز بذل العوض فيها مع مراعاة صور إخراجها والضوابط الشرعية فيه. أما المصارعة الحديثة والملاكمة التي يستباح بها إلحاق الأذى والضرر بالنفس وبالآخرين فإنها ممنوعة شرعاً.

ABSTRACT

This study is based upon the assumption that there is a strong relationship and close similarity between gambling and competition, especially in scientific and physical contests, in terms of prizes. As the present age has witnessed the emergence of various unprecedented types of contests that have a strong connection with gambling, there is an urgent need to study their rules and show the difference between them and gambling. For this study, the researcher has followed the descriptive method to explain the meaning of competition, its objective and purpose. The researcher has also applied both the inductive and deductive approaches that help to thoroughly examinations the views and arguments of the early and contemporary Muslim jurists, as recorded in their writings. Another method, the analytical, is used to discuss those views and give preference to some over others. The researcher has concluded that contests are similar to gambling when the contesters or the gamblers provide the prizes. But when such prizes are provided by one of them or by a third party, the contests and gambling are two different things. Besides, there are other differences between the two that are discussed in the study. The researcher has also tried to show that scientific and physical contests, as well as old wrestling that does not inflict injury on oneself or others, are allowed, and that prizes for them are permissible, as long as they do not conflict with the rules of the Sharī'ah. As for modern wrestling and boxing, in which injury can be inflicted to oneself and others, they are not permissible by the Sharī'ah.

APPROVAL PAGE


I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a thesis for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul al-Fiqh).

For 
Abdullah Mohd Khalil al-Juburi
Supervisor


I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a thesis for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul al-Fiqh).


Naamane Djeghim
Examiner

This thesis was submitted to the Department of Fiqh and Usul al- Fiqh and is accepted as partial fulfilment of the requirements for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul al-Fiqh).


Muhammad Amanullah
Head, Department of Fiqh and
Usul al- Fiqh

This thesis was submitted to the Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences and is accepted as partial fulfilment of the requirements for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul al-Fiqh).



Mohamad @ Md. Som Sujimon
Dean,
Kulliyah of Islamic Revealed
Knowledge and Human Sciences

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigation, except where otherwise stated. Other sources are acknowledged by footnotes giving explicit references and bibliography is appended.

Name: Azman Bin Ab Rahman.

Signature:



Date: 10.10.2003

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠٠٣ م محفوظة لـ عزمان بن عبد الرحمن.

المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجوائزها في الفقه الإسلامي

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
٤. سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.
٥. سيتم الاتصال بالباحث لغرض استحصال موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يستجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تأريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبيين به.

أكد هذا الإقرار: عزمان بن عبد الرحمن

٢٠٠٣/١٠/١١

التاريخ

الموقع

شكر وتقدير

الحمد لله أولا وأخيرا، على توفيقه وفضله، وأشكره عزّ وجلّ على عنايته وتيسيره لي لإنجاز هذا البحث المتواضع وإظهاره بهذه الصورة. ثم خالص شكري للوالدين العزيزين على ما قدماه لي من التربية السليمة والتوجيه القويم، مع دعائي لهما بالتوفيق والنجاح في الدارين. كما أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الدكتور عبد الله محمد الجبوري على تفضله بالإشراف على هذا البحث، وعلى ما أفادني به من توجيهات قيمة، وإرشادات وجيهة ببناء، وعلى مساعدته لي على إنجاز هذا البحث. فجزاه الله عني كل خير. كما أتقدم بالشكر والتقدير للدكتور نعمان جعيم القارئ الثاني للبحث على منحه بعض وقته الثمين لقراءة هذا البحث، وإبداء ملاحظاته.

وأخص بالشكر والعرفان أيضا أساتذة قسم الفقه وأصول الفقه، ومحاضريه على ما أسدوه لي من إرشادات وتوجيهات قيمة نافعة طيلة دراستي في هذه الجامعة، وفي مقدمة هؤلاء الفاضل الدكتور محمد أمان الله، رئيس قسم الفقه وأصول الفقه، أسأل الله أن يجزيهم عني خير الجزاء. والشكر الوافر كذلك للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ممثلة في مديرها، ومكبتها، وكلياتها، وخاصة كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، وكذلك مركز الدراسات العليا، على ما قدموه لي من تسهيلات، فلهم جميعا مني كل الشكر والتقدير.

وأخيرا لا يفوتني أن أسجل امتناني وشكري لكل من آزرني بالقول أو بالعمل لإنجاز هذا البحث المتواضع، وإخراجه بهذا الشكل. فجزى الله الجميع عني خير الجزاء، وأوفره.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ملخص البحث بالعربية	ب
ملخص البحث بالإنجليزية	ج
صفحة الإجازة	د
صفحة الإقرار	هـ
حقوق النشر والطبع	و
شكر وتقدير	ز
فهرس الموضوعات	ح
الفصل التمهيدي	١١-١
المقدمة	٢
إشكالية البحث	٢
أسئلة البحث	٣
حدود البحث	٣
أهداف البحث	٤
الدراسات السابقة	٤
منهجية البحث	١٠
خطة البحث	١٠
الفصل الأول : أعضاء على المسابقات العلمية والرياضية وجوائزها	٣٩-١٢
البحث الأول: حقيقة المسابقة	١٣
أولا : مفهوم المسابقة ومشروعيتها	١٣
ثانيا : أهمية المسابقة	١٩

المبحث الثاني: علاقة المسابقة بالقمار والميسر والجمالة

أولا : العلاقة بين المسابقة والقمار

ثانيا : العلاقة بين المسابقة والميسر

ثالثا : العلاقة بين المسابقة والجمالة

المبحث الثالث: العلاقة بين المسابقة والرهان

أولا : حكم الرهان بين المسلمين

ثانيا : حكم الرهان بين المسلم والحربي

ثالثا : صور معاصرة للرهان

الفصل الثاني : تكييف المسابقات

المبحث الأول: عقد المسابقة من حيث اللزوم وعدمه

القول الأول : أنه عقد جائز

القول الثاني : أنه عقد لازم

القول الثالث : التفصيل

المبحث الثاني: أنواع المسابقات من حيث العوض وعدمه

أولا : تعريف العوض وأهميته

ثانيا : حكم المسابقة بدون عوض

ثالثا : حكم المسابقة بعوض وصور إخراجها

الفصل الثالث : صور من المسابقات العلمية المعاصرة وجوائزها

وأحكامها

المبحث الأول: حقيقة المسابقة العلمية ومشروعيتها وحكم العوض فيها ٦٧

المبحث الثاني: المسابقات التلفزيونية والإذاعية ٧١

المبحث الثالث: مسابقات الجرائد والمجلات والمؤسسات العلمية

ومراكز البحوث ٧٧

الفصل الرابع: صور من المسابقات الرياضية المعاصرة وجوائزها
وأحكامها ٨٥-١١٢

المبحث الأول: المصارعة والملاكمة ٨٦

المبحث الثاني: سباق السيارات والدراجات النارية ٩٨

المبحث الثالث: كرة القدم ١٠٤

الخاتمة ١١٤

قائمة المصادر والمراجع ١١٧

فهرس الآيات القرآنية ١٢٧

فهرس الأحاديث النبوية ١٢٨

الفصل التمهيدي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

أما بعد،

فإن الشريعة الإسلامية تتميز بصفات التكامل والشمول والمرونة في أي زمان ومكان. فالناس يحتاجون إليها لتنظيم حياتهم وعلاقتهم ببعضهم وبالعالم من حولهم. وبإمعان النظر في يومنا هذا نجد هناك مسائل وقضايا مستجدة حدثت ولم تكن موجودة في الماضي وهي بحاجة إلى أحكام وقواعد وضوابط، وخاصة في مجال المعاملات المالية المعاصرة. إن حياة الناس تتجدد، وكثير من الأنظمة وبعض الأحكام وخاصة المبنية على العرف والمصلحة بحاجة إلى تجديد، وقد تطورت التكنولوجيا والتقنيات والمعارف الحديثة تطورا واسعا كالحاسوب ووسائل الإعلام والاتصالات وغير ذلك. وهذه التطورات السريعة تركت آثارا بالغة في كثير من القضايا والمسائل، ومن هذه القضايا، قضية المسابقات العلمية والرياضية وجوائزها بصورتها الجديدة والتي تهتم بها المؤسسات والمنظمات التجارية والإعلامية والاتصالية وتنظمها بأشكالها وأنواعها المختلفة لتحقيق أهدافها وغاياتها. فهذه من القضايا التي تعد من المستجدات العلمية الحديثة وهي بحاجة إلى دراسة وتوضيح من قبل الفقهاء لمعرفة مكانتها في الشريعة وموقف الشريعة منها.

إشكالية البحث

تعتبر المسابقات وجوائزها إحدى الموضوعات التي تحتاج إلى دراسة وبيان أحكامها، ومنها المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجوائزها. سيعالج الباحث هذا الموضوع ببيان حقيقتها وأغراضها وضوابطها وحكمها الشرعي. وسيقوم الباحث على هذا الأساس بذكر صور المسابقات في المجالات العلمية والرياضية المعاصرة وأحكامها حيث يحاول في

هذه الدراسة استقصاء وبيان ما يحل وما يحرم من هذه المسابقات. وذلك بالمقارنة بين آراء وأقوال العلماء القدماء والمعاصرين والترجيح بينها في ضوء مقاصد الشريعة وكلياتها وسنميز بين المسابقة والقمار والميسر والرهان ومن يجوز له تقديم العوض أو الجائزة في الشريعة الإسلامية.

أسئلة البحث

إن هذه الدراسة محاولة من الباحث للإجابة عن عدة أسئلة يمكن إجمالها كالتالي :

١. ما مفهوم المسابقات العلمية والرياضية؟
٢. ما علاقة المسابقات العلمية والرياضية وجوائزها بالقمار والميسر والرهان؟
٣. ما صور المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجوائزها و حكمها من حيث الجواز والحرمة؟
٤. ما الضوابط الشرعية في المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة؟

حدود البحث

تفرض طبيعة البحث في أن يحدد الباحث أحكام وصور المسابقة الحديثة في هذه الدراسة، ويقتصر على المجالات العلمية والرياضية باتباع مناهج وطرق علمية تناسب الموضوع. وذلك بدراسة صورها القديمة والحديثة مع بيان الحدود والضوابط لها وفقا للشريعة الإسلامية مع بيان الراجح من الأقوال بعد المناقشة.

أهداف البحث

يسعى الباحث إلى تحقيق أهداف عديدة من أهمها :

١. توضيح مفهوم المسابقات العلمية والرياضية وعلاقتها بالقمار والميسر والرهان من ناحية جوائزها وأحكامها.
٢. ذكر صور وحكم المسابقات العلمية والرياضية وجوائزها مع تحرير محل النزاع بين الفقهاء المعاصرين الذين جوزوها أو حرموها، وبيان مرونة الأحكام الشرعية وصلاحيّة تطبيقها على المعاملات المالية المعاصرة في أي وقت ومكان.
٣. تحديد الضوابط الشرعية التي تتعلق بالمسابقات العلمية والرياضية.

الدراسات السابقة

لم يقف الباحث عند تتبعه عناوين الكتب والبحوث والمقالات المتعلقة بهذا الموضوع في مكتبة الجامعة على رسائل علمية متخصصة في أحكام المسابقات وجوائزها.

ومهما يكن من أمر، فإن هناك من الكتب والمقالات ما له صلة مباشرة أو غير مباشرة بهذه الرسالة ويمكن أن يستفيد منها الباحث، وفيما يأتي أهمها :

تكلم عن الموضوع الإمام علاء الدين الكاساني من الحنفية (ت : ٥٨٧هـ) في كتابه (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع)^١. فقد تطرق المؤلف للموضوع في كتاب السباق في موضعين في تفسير السباق وفي بيان شرائط جوازه. ولم يفصل القول في أنواع السباق ولم يبين أحكام المسابقات وشروطها بشكل تفصيلي بل مر مروراً سريعاً عليها في صفحات معدودة. فالأمر يحتاج إلى مزيد من التفصيل والتوضيح خاصة في أنواع السباقات وشرائطها وصلتها بالمسابقات الحديثة.

^١الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٧

وقد تحدث ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) عن الموضوع في كتابه (المغني)^١. فتناول المسابقة في كتاب السبق والرمي من منظور الفقه الحنبلي من جهة والاتجاهات الفقهية المتعددة من جهة أخرى. وبدأ ببيان حكم المسابقة ومشروعيتها وحكم أخذ العوض وآراء الفقهاء فيها مع الأدلة، ثم ذكر الخلاف فيها باعتبارها عقدا جائزا أو لازما. وأخيرا تحدث عن شروط المسابقات وجهة مخرج العوض وما يليها من الاختلاف في الأحكام وكذلك المناضلة: حكمها وشروطها وما يلحق بها. ومع أن المؤلف قد عرض الموضوع بشكل واسع إلا أنه ما زال هناك الكثير من الأمور التي تحتاج إلى دراسة عميقة خاصة في المسابقات العلمية والرياضية بأنواعها وأشكالها.

وعند الشافعية كتاب (مغني المحتاج) للخطيب الشريبي (ت: ٩٧٧هـ)^٢. فقد تعرض لبيان حكم المسابقة في الخيل والإبل والرمي وحكم أخذ العوض مع ذكر نوع المسابقة المباحة والمحظورة وشروطها، وما يلحق بهذه الشروط من الأحكام. وناقش المؤلف في الموضوع ما يتعلق بمخرج العوض من قبل المحلل. وعرض في نهاية الباب حكم المناضلة وحكم أخذ العوض وما يتعلق بها. وعلى الرغم من أن المؤلف بذل جهدا في عرض الموضوع فإن الدراسة منحصرة حول المسابقات الثلاث الأولى، مما يستدعي النظر والبحث في المسابقات العلمية والرياضية المستجدة.

وكذلك تطرق الدسوقي من المالكية (ت: ١٢٣٠هـ) للموضوع في كتابه (حاشية الدسوقي على الشرح الكبير)^٣. فقد تناول فيه بيان جواز المسابقة في ثلاث: الخيل والإبل والسهم مع ذكر أنواع أخرى من المسابقات كالسفن والطير والجري على الأقدام والرمي والصراع. ثم ذكر مخرج الجائزة من ثلاثة أقسام بشكل عام. ومع ذلك لم يبين بشكل

^١ ابن قدامة، أبو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، د.ط، د.ت)، ج ١٤، ص ٦٥١

-٦٦٦.

^٢ الشريبي، محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (د.م: دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج ٤، ص ٣١١-

-٣١٩.

^٣ الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٦م)،

ج ٢، ص ٥٣٢-٥٣٥.

تفصيلي ولم يذكر الأدلة لكل قسم ولم يحجر محل التراجع والراجع في كل مسألة. ولا يزال الموضوع بحاجة إلى تفصيل أكثر من حيث مخرج الجائزة خاصة وأنواع المسابقات عامة.

ولعل أوسع مبحث في الموضوع هو ما كتبه ابن قيم الجوزية في كتابه (الفروسية)^١. تحدث المؤلف في هذا الكتاب عن كل جانب من جوانب المسابقة ولم يقتصر على أنواعها الثلاثة وإنما أدخل أيضا جانب العلوم والآداب والعسكرية مع ذكر الأدلة من القرآن والسنة، كما تعرض لمسائل الخلاف الفقهي خاصة مسألة إخراج العوض وناقشها مناقشة وافية وشاملة. ومن مميزات هذا الكتاب تسميته بالفروسية، ويراد به كل المسابقات الرياضية وليس مقتصرًا على مسابقات الخيل والإبل والرمي كما تمتد إلى فروسية العلم والبيان أي المسابقات العلمية. وكذلك عرض المؤلف بعض الشروط والأركان التي تتعلق بالمسابقات، إلا أن الكتاب لم يشمل جميع الجوانب المهمة في الموضوع مما يدعو الباحث إلى ضم جوانب أخرى هامة إلى البحث.

هذا وقد تناولته المؤلفات القديمة الأخرى غير هذه الكتب المذكورة، لكن معظم هذه الكتب كان تناولها مقتصرًا على حكم المسابقة بأنواعها الثلاثة وحكم أخذ العوض منها وما يلحق بها من شروط وأحكام وآراء الفقهاء فيها مع ذكر الأدلة لكل قول. وهذا الأمر يعود إلى الأحوال والتقاليد والظروف والدواعي في ذلك الوقت. وهم تحدثوا وناقشوا الأشياء التي حدثت في زمانهم وقلما يتناولوا القضايا الافتراضية.

والأمر قد تغير الآن، وحياة الناس تتجدد وكذلك الظروف والأحوال والعادات تتغير وتتبدل. بمرور الزمن كما أن الحضارة الإسلامية في تقدم وتطور خاصة في مجال التقنيات والتكنولوجيا الحديثة. ولم يكن تعامل الناس المعاصرين موافقًا لأحوال وعوائد السابقين وإنما هناك وجوه اختلاف فيما بينهم والتي تحتاج إلى توضيح أكثر وبيان يتناسب ويتلاءم مع ظروفهم وأحوالهم الآن.

^١ ابن القيم، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، الفروسية (طنطا: دار الصحابة للتراث، ط ١، ١٩٩١م).

وكذلك تطرق رفيق يونس المصري للموضوع في كتابه (الميسر والقمار)^١، حيث تكلم عنها بشكل عام وذكر الموضوع ضمن المواضيع الأخرى. وما زال ثمة مسابقات حديثة تحتاج إلى بيان ودراسة لم يرد ذكرها في هذا الكتاب، خاصة في أيامنا هذه فقد نشأت وظهرت مسابقات جديدة بشكل واسع وسريع. ولذا سيركز الباحث على المسابقات العلمية خاصة عن طريق وسائل الإعلام والاتصال كالتلفزة والمذياع والصحف والإنترنت وغير ذلك من الوسائل، كما سيتطرق إلى المسابقات الرياضية ككرة القدم والسباحة والملاكمة والمصارعة وغيرها.

ومنها كتاب (بغية المشتاق في حكم اللهو واللعب والسياق) للدكتور حمدي عبد المنعم شلي^٢. عرض هذا الكتاب موضوع المسابقة بشكل عام. تحدث فيه عن تعريف المسابقة ومشروعيتها وحكمها وأنواعها المختلفة وبين ما يحل منها وما يحرم وأقوال الفقهاء فيها وأدلتهم. وعرض في نهاية الفصل لما يتعلق بالموضوع بشكل عام؛ ذكر فيه المسابقات الدينية والثقافية والتجارية ولكنه لم يفصل الكلام.

وكذلك كتاب (المسابقات وأحكامها في الشريعة الإسلامية: دراسة فقهية أصولية) للدكتور سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري^٣، حيث تحدث مؤلفه عن جوانب مهمة تتعلق بالمسابقات الرياضية من حيث تعريفها وأنواعها وأحكامها. كما تحدث عن المسابقات العلمية والثقافية، إلا أنه لم يتعرض في كتابه هذا إلى بعض المسابقات المستجدة كالمسابقات العلمية عن طريق الهاتف أو بطاقات الكوبونات. كذلك لم يقيد بعض الضوابط الشرعية التي يجب على المتسابقين مراعاتها في المسابقة، كما أنه لم يبين الفوائد من تشريع هذه المسابقات والعوض فيها.

^١ المصري، رفيق يونس، الميسر والقمار (دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩٣م).

^٢ شلي، حمدي عبد المنعم، بغية المشتاق في حكم اللهو واللعب والسياق (الرياض: مكتبة الساعي، د.ط، د.ت).

^٣ الشثري، سعد بن ناصر بن عبد العزيز، المسابقات وأحكامها في الشريعة الإسلامية: دراسة فقهية أصولية (الرياض: دار

العاصمة، ط١، ١٩٩٧م).

وقد كتب الدكتور عبد السلام هارون كتابا بعنوان (الميسر والأزلام)^١. حاول فيه بيان الفرق بين الميسر والأزلام من ناحية تاريخية واجتماعية وأدبية مع صلتها بالقرعة. واهتم المؤلف بالتمييز بين ألفاظ الميسر والأزلام ومعناها مع ذكر أشكال الميسر والأزلام. ولم يذكر المؤلف في كتابه علاقتهما بالمسابقة والجمالة. ويود الباحث ذكر العلاقة بين الميسر والأزلام بالمسابقة لمعرفة ما يحل وما يحرم من المسابقات.

وهناك كتاب في فقه الجنائيات كتبه عبد القادر عودة بعنوان (التشريع الجنائي الإسلامي)^٢. فيه فقرات محدودة عن المسابقة بلفظ "الفروسية"، حيث بين فيه أهمية المسابقة وغرضها وحكمها وأنواعها مع الأدلة من القرآن والسنة. وعرض المؤلف الخلاف بين الفقهاء والجهة التي تقدم العوض بشكل مختصر وموجز. ولم يفصل المؤلف الكلام عن العوض بشكل تفصيلي مع أن هذه القضية هي المسألة الرئيسية في الموضوع.

ومن الكتب التي لها أهمية في هذا الصدد، كتاب عادل بن عبد القادر بن محمد (العرف: حجيته، وأثره في فقه المعاملات المالية عند الحنابلة)^٣، حيث تحدث فيه عن تعريف المسابقة ومشروعيتها، وقد قسم المسابقة إلى ضريين، مسابقة بغير عوض ومسابقة بعوض منحصرة بالأنواع الثلاثة الخيل والإبل والرمي. وكما تحدث فيه عن المسائل المبنية على العرف التي تتعلق بشروط المسابقة. ولم يذكر أنواع المسابقات الحديثة المعاصرة من كل جوانبها خاصة المسابقات العلمية والرياضية المنتشرة الآن.

وهناك كتاب (الجمالة والاستصناع: تحليل فقهي واقتصادي)^٤ للدكتور شوقي أحمد دنيا. فيه عدة فقرات محدودة عن العوض في الجمالة والمسابقة. وذكر فيه أيضا الشروط الشرعية في العوض في عقد الجمالة والمسابقة. ولكن لم يفصل بشكل دقيق وعميق في تلك الشروط

^١ هارون، عبد السلام محمد، الميسر والأزلام (القاهرة: مكتبة السنة، ط ٣، ١٩٨٧م).

^٢ عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١٣، ١٩٩٤م)، ج ١، ص ٥٢٥-٥٣٠.

^٣ محمد، عادل بن عبد القادر، العرف: حجيته، وأثره في فقه المعاملات المالية عند الحنابلة (السعودية: المكتبة المكية، ط ١،

١٩٩٧م)، ص ٦٥٢-٦٦٠.

^٤ دنيا، شوقي أحمد، الجمالة والاستصناع (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط ١، ١٩٩٠م)، ص ١٢-١٣.

من حيث وجه الاتفاق والاختلاف ما بين الجعالة والمسايقة. واقتصر المؤلف في الموضوع على شروط الجعل أو العوض دون الدخول في موضوع من يجوز له تقديم العوض مع أنه مهم في المسايقة.

وكتب الدكتور خالد رشيد الجميلي كتابا بعنوان (الجعالة وأحكامها في الشريعة الإسلامية والقانون)^١. تحدث فيه عن الجعل أو العوض من حيث ما يتعلق بشروط الجعل أو العوض على خمسة مذاهب وهي الشافعية والمالكية والشيعة والحنابلة والظاهرية مع الترجيح. ولكنه لم يبين العلاقة بين الجعالة والمسايقة من حيث العوض والتعريف.

وهناك كتاب (Gambling In Islam) لـ Franz Rosenthal^٢. تناول فيه المؤلف تعريف القمار واللعب واللهو والميسر ومكائنها قبل الإسلام مع ذكر معظم المسابقات التي لها علاقة بالقمار كالمراهنة والنرد والشطرنج والخيل والأقدام والمصارعة وغيرها من المسابقات في الفقه الإسلامي، ولم يذكر (المسايقة العلمية والرياضية). فالكاتب لم يغط جميع جوانب المسابقات بناء على الظروف والعادات والأحوال التي كانت سائدة في عصره.

وثمة عدة كتب في التربية الرياضية لها علاقة بهذا الموضوع منها (الرياضة عند العرب في الجاهلية و صدر الإسلام)^٣ للدكتور أمين ساعاتي. عرض الكتاب نشأة التربية الرياضية وتعريفها وأغراضها ووضع الرياضة في العصر الجاهلي و صدر الإسلام. وكذلك تعرض فيه للألعاب والمسابقات والرياضة الموجودة في ذلك الوقت ومشروعيتها في القرآن والسنة. وقد ذكر فيه أنواع الرياضة المعروفة حينئذ كالرمي والخيل والمصارعة.

^١ الجميلي، خالد رشيد، الجعالة وأحكامها في الشريعة الإسلامية والقانون (بيروت: عالم الكتب، ط ١، ١٩٨٦م)، ص ٨٩.

-١٠٢.

^٢ ينظر

Rosenthal, Franz, *Gambling In Islam* (Leiden: E.J Brill, ١٩٧٥).

^٣ ساعاتي، أمين، الرياضة عند العرب في الجاهلية و صدر الإسلام (جدة: تامة، ط ١، ١٩٨٢م).

وهناك كتاب آخر من كتب التربية الرياضية هو (الخيل والفروسية في الإسلام) للدكتور محمد إبراهيم نصر. فقد تناول فيه أنواع المسابقة في الإسلام خاصة مسابقة الخيل من حيث شروطها وأنواعها وأقوال الشعراء عنها بشكل تفصيلي. وتحدث فيه أيضا عن مسابقة الرمي وأوصافه وأقوال الشعراء فيه. وسوف يستفيد الباحث من كتابه هذا خاصة أن له صلة قوية بالموضوع.

ومن مجموع هذه الدراسات يلاحظ أن معظم الكتب والبحوث والمقالات عن قضية المسابقات والجوائز: أنواعها وشروطها، فإنها اقتصرت على المسابقات القديمة وحصرتُها بالمسابقات الثلاث المعروفة في الإسلام وهي الخيل والإبل والرمي، وسيفصل الباحث القول في المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة.

منهجية البحث

سيعتمد الباحث في دراسة هذا الموضوع على ثلاثة مناهج وهي :

المنهج الوصفي وذلك في وصف حقيقة المسابقة لإظهار هدفه وغايته. **والمنهج الاستقرائي** وذلك بدراسة وتتبع آراء الفقهاء والباحثين في المسائل المتعلقة بهذا الموضوع في الكتب الفقهية القديمة والحديثة ثم عرضها في البحث، كما سيعتمد الباحث على **المنهج التحليلي الاستنباطي** وذلك بدراسة أقوال الباحثين وأدلتهم في الموضوع، وترجيح ما يمكن ترجيحه.

خطة البحث

لقد اشتملت خطة البحث على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة، الفصل الأول: أضواء على المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة وجوائزها وفيه ثلاثة مباحث: حقيقة المسابقة،

¹ نصر، محمد إبراهيم، الخيل والفروسية في الإسلام (الرياض: دار الكتاب السعودي، ط ١، ١٩٨٦م).

وعلاقتها بالقمار والميسر والجعالة، وعلاقتها بالرهان. أما الفصل الثاني فعن: تكييف
المسابقة وفيه مبحثان: عقد المسابقة من حيث اللزوم وعدمه، وأنواع المسابقة من حيث
العوض وعدمه. وأما الفصل الثالث فعن: صور من المسابقات العلمية المعاصرة وجوائزها
وأحكامها وفيه ثلاثة مباحث: حقيقة المسابقة العلمية، والمسابقات التلفزيونية والإذاعية،
ومسابقات الجرائد والمجلات والمؤسسات العلمية ومراكز البحوث. وأما الفصل الرابع فهو
بعنوان: صور من المسابقات الرياضية المعاصرة وجوائزها وأحكامها وفيه ثلاثة مباحث:
المصارعة والملاكمة، وسباق السيارات والدراجات النارية، وكرة القدم.

الفصل الأول

أضواء على المسابقات العلمية والرياضية وجوائزها

الفصل الأول

أضواء على المسابقات العلمية والرياضية وجوائزها

تعد المسابقة نوعاً من أنواع التسلية والرياضة والترفيه والترفيه للإنسان، والمسابقات لها مجالات متنوعة كالمسابقات العلمية والرياضية المعاصرة بأنواعها وصورها المختلفة. وستتناول الحديث عن المسابقات العلمية والرياضية المعاصرة بالتفصيل في فصل مستقل بصورها الحديثة وأحكامها بوجه عام. أما في هذا الفصل فستحدث عن حقيقة المسابقة وعلاقتها بالقمار والميسر والجمالة والرهان.

ويتكون هذا الفصل من ثلاثة مباحث.

المبحث الأول : حقيقة المسابقة

أولاً: مفهوم المسابقة ومشروعيتها

المسابقة في اللغة :

تعد كلمة المسابقة مصدراً لفعل سَابَقَ يُسَابِقُ مُسَابِقَةً وَسَبَاقًا، والمسابقة على وزن مفاعلة. وقيل: أهما مصدر سَبَقَ بفتح الباء، سَبَقَهُ يَسْبِقُهُ وَسَبَقَهُ وَسَبَقًا أي تقدمه.^١

^١ ينظر الفيروزآبادي، محمد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٩٩٧م)، ج ٢، ص ١١٨٥ "سبق". الزاوي، الطاهر أحمد، ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح وأساس البلاغة (بيروت: دار الفكر، ط ٣، د.ت)، ج ٢، ص ٥١٤ "سبق". مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط (استانبول: دار الدعوة، ط ٢، ١٩٨٩م)، ج ١، ص ٤١٤ "سبق". مسعود، جبران، الرائد (بيروت: دار العلم للملايين، ط ٥، ١٩٨٦م)، ج ١، ص ٨٠٣ "سبق".

فالمسابقة في اللغة: مأخوذة من السَّبَقِ بسكون الباء وهو مصدر يدل على التقديم، فيقال سبق فلان غيره يسبقه سبقا إذا تقدم عليه في الجري وفي كل شيء للوصول إلى غاية معينة.^١

أما السَّبَقُ بفتح الباء فهو العوض الذي يعطى للفائز في المسابقة. وسيأتي تفصيله .

فتطلق المسابقة على " السَّبَقِ " بسكون الباء أي أن يسابق الرجل رجلا آخر في مسابقة ماء، ولا تطلق المسابقة على " السَّبَقِ " بفتح الباء أي العوض الذي يعطى للفائز في المسابقة.

المسابقة في الاصطلاح:

للمسابقة في الاصطلاح معنيان : أحدهما خاص، والآخر عام

فالمعنى العام للمسابقة لا يخرج عن المعنى اللغوي لها، وهي: "الإسراع إلى الشيء لتحصيل التقدم على الغير في الوصول إليه"^٢. وعرفها الرحيباني: "المسابقة من السَّبَقِ وهو بلوغ الغاية قبل غيره"^٣. وعرفها رفيق يونس المصري بأنها: " عقد بين فردين أو فريقين أو أكثر، على المغالبة بينهما في مجال عسكري أو علمي أو رياضي أو غيره، من أجل معرفة السابق من المسبوق"^٤.

^١ ينظر الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس (م.د، ن.د، ط.د، د.ت)، ج٦، ص٣٧٦"سبق". ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٩٩٧م)، ج٦، ص١٦٠-١٦١"سبق". ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٩٧٠م)، ج٣، ص١٢٩"سبق". الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير (بيروت: مكتبة لبنان، د.ط، ١٩٩٠م)، ص١٠١"سبق". الأصفهاني، الراغب، مفردات ألفاظ القرآن (دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩٢م)، ص٣٩٥"سبق".

^٢ قلعة جي، محمد رواس. قنبي، حامد صادق، معجم لغة الفقهاء (بيروت: دار الفائز، ط٢، ١٩٨٨م)، ص٤٢٤"سبق".

^٣ الرحيباني، مصطفى السيوطي، مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهى (م.د، ن.د، ط٣، ٢٠٠٠م)، ج٥، ص٢١٠.

^٤ المصري، رفيق يونس، الميسر والقمار (دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩٣م)، ص١٣.